

RIVER PRIME

TRADE RIGHT

سياسة مكافحة غسيل الأموال (AML) واعرف عميلك (KYC)

1. مقدمة

تهدف شركة ريفر برايم المحدودة ("RIVER PRIME LTD") (سانت فنسنت) إلى حظر أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واكتشافها ومتابعتها بنشاط وتتعهد بالامتثال لجميع القوانين والقواعد واللوائح ذات الصلة مع الاهتمام الكامل وعدم المساومة بخصوص أي من الأنشطة غير القانونية المذكورة أعلاه.

كما تلتزم إدارة الشركة بمكافحة غسل الأموال ("AML") ، ومكافحة تمويل الإرهاب ("CFT") وفقاً للقوانين المعمول بها وتولي أهمية بالغة للمساعدة في اكتشاف أي مخطط لغسيل الأموال و/أو أنشطة تمويل الإرهاب.

وتحت شركة ريفر برايم المحدودة ("RIVER PRIME LTD") (سانت فنسنت) كذلك مسؤوليتها وموظفيها ووسطاءها المعرفين والشركات التابعة لها على الالتزام بهذه المعايير في منع استخدام منتجات الشركة وخدماتها لأغراض غسل الأموال وأنشطة تمويل الإرهاب.

2. الغرض

إن الغرض من "سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب واعرف عميلك" ("السياسة") هو تقديم إرشادات إجراءات حول مكافحة غسل الأموال ("AML") وتمويل الإرهاب ("CFT") واعرف عميلك ("KYC") التي تتبعها الشركة من أجل تحقيق الامتثال الكامل لتشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الصلة.

وتتطبق هذه السياسة على جميع مسؤولي الشركة وموظفيها ووسطاءها المعرفين والشركات التابعة لها وكذلك المنتجات والخدمات التي تقدمها الشركة. وأي موظف يتبين أنه لا يلتزم بهذه السياسات والإجراءات سيواجه إجراءات تأديبية شديدة.

3. الإطار القانوني

يتعين على الشركة الامتثال لأحكام القوانين المعمول بها فيما يتعلق بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب. إن الغرض الرئيسي من هذه القوانين هو تعريف وتجريم غسل العائدات المتأتية من جميع الجرائم الجنائية الخطيرة التي تهدف إلى حرمان المجرمين من أرباح جرائمهم.

وفقاً لقوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، تلتزم الشركة بوضع سياسات وإجراءات لمنع أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

تستند إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، التي تنفذها الشركة، إلى قوانين مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المعمول بها في دولة سانت فنسنت، وتوصيات مجموعة العمل المالي (FATF) ، بالإضافة إلى المستندات والمعلومات الأخرى.

4. التعاريف

4.1 **غسل الأموال:** هو عملية جعل مبالغ كبيرة من الأموال تم الحصول عليها من جرائم خطيرة، مثل الاتجار بالمخدرات أو النشاط الإرهابي، تبدو وكأنها أتت من مصدر مشروع، هناك ثلاث خطوات متضمنة في عملية غسل الأموال:

4.1.1 **الإيداع:** يشير الإيداع إلى فعل إدخال "أموال مشبوهة" (أموال تم الحصول عليها بوسائل إجرامية غير مشروعة) في النظام المالي بطريقة ما.

4.1.2 **التدرج:** هي عملية إخفاء مصدر تلك الأموال عن طريق سلسلة من المعاملات المعقدة وحركات التفاف في مسك الدفاتر.

4.1.3 **التكامل:** يشير التكامل إلى فعل الاستحواذ على تلك الأموال بوسائل يُفترض أنها مشروعة.

4.2 **تمويل الإرهاب (عائدات الجريمة)** هو العملية التي يتم من خلالها توفير الأموال لتمويل أو تقديم الدعم المالي للإرهابيين الأفراد أو الجماعات الإرهابية. الإرهابي أو الجماعات الإرهابية هي التي لديها غرض أو نشاط لتسهيل أو تنفيذ أي عمل إرهابي، ويمكن أن تشمل: أفراداً أو جماعات.

4.3 **مكافحة غسل الأموال/AML تمويل الإرهاب CTF** يشير مصطلح AML / CTF إلى "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" أو "مكافحة تبييض الأموال ومحاربة تمويل الإرهاب".

4.3.1 **مكافحة غسل الأموال:** يشير مصطلح مكافحة غسل الأموال ("AML") إلى مجموعة من الإجراءات أو القوانين أو اللوائح الرامية إلى إيقاف ممارسة توليد الدخل من خلال الإجراءات غير القانونية.

4.3.2 **مكافحة تمويل الإرهاب:** يشير مصطلح مكافحة تمويل الإرهاب ("CTF") إلى مجموعة من الإجراءات أو القوانين أو اللوائح الرامية إلى منع التمويل أو تقديم الدعم المالي للإرهابيين الأفراد أو الجماعات الإرهابية.

4.4 مجموعة العمل المالي (FATF) مجموعة العمل المالي بشأن غسل الأموال ("FATF") ، والمعروفة أيضاً باسمها الفرنسي، Groupe d'Action Financière (GAFI)، هي منظمة حكومية دولية تأسست في تموز/يوليو 1989 من قبل قمة مجموعة السبعة (G-7) في باريس، في البداية لدراسة ووضع تدابير لمكافحة غسل الأموال.

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2001، قامت مجموعة العمل المالي بتوسيع نطاق صلاحياتها لتشمل جهود مكافحة تمويل الإرهاب، بالإضافة إلى غسل الأموال. وتتمثل أهداف مجموعة العمل المالي في وضع المعايير وتعزيز التنفيذ الفعال للتدابير القانونية والتنظيمية والتشغيلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتهديدات الأخرى ذات الصلة لسلامة النظام المالي الدولي.

وبدءاً من أعضائها، تراقب مجموعة العمل المالي التقدم الذي تحرزه الدول في تنفيذ توصيات مجموعة العمل المالي؛ ومراجعة الأساليب والإجراءات المضادة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ والتشجيع على تبني وتنفيذ توصيات مجموعة العمل المالي على الصعيد العالمي.

تم تكليف فريق العمل بمسؤولية فحص أساليب واتجاهات غسل الأموال، ومراجعة الإجراءات التي تم اتخاذها بالفعل على المستوى الوطني أو الدولي، وتحديد التدابير التي لا يزال يتعين اتخاذها لمكافحة غسل الأموال.

في نيسان/أبريل 1990، بعد أقل من عام على إنشائها، أصدرت مجموعة العمل المالي تقريراً يتضمن مجموعة من أربعين توصية، والتي تهدف إلى توفير خطة عمل شاملة ولازمة لمكافحة غسل الأموال.

في عام 2001، تمت إضافة وضع المعايير في مكافحة تمويل الإرهاب إلى مهمة مجموعة العمل المالي.

في تشرين الأول/أكتوبر 2001، أصدرت مجموعة العمل المالي (FATF) ثمانين توصيات خاصة للتعامل مع مسألة تمويل الإرهاب. وقد أدى التطور المستمر لأساليب غسل الأموال إلى قيام مجموعة العمل المالي بمراجعة معايير مجموعة العمل المالي بشكل شامل في حزيران/يونيو 2003.

في تشرين الأول/أكتوبر 2004، نشرت مجموعة العمل المالي التوصيات التسعة الخاصة، التي تعزز المعايير الدولية المتفق عليها لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب - التوصيات 40 + 9.

في شباط/فبراير 2012، أنجزت مجموعة العمل المالي مراجعة شاملة لمعاييرها ونشرت توصيات مجموعة العمل المالي المنقحة. وتهدف هذه المراجعة إلى تعزيز الضمانات العالمية وزيادة حماية نزاهة النظام المالي من خلال تزويد الحكومات بأدوات أقوى لاتخاذ إجراءات ضد الجرائم المالية. وقد تم توسيعها للتعامل مع التهديدات الجديدة مثل تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، ولتكون أكثر وضوحاً بشأن الشفافية وأكثر صرامة بشأن الفساد. وتم دمج التوصيات التسعة الخاصة بشأن تمويل الإرهاب بشكل كامل مع تدابير مكافحة غسل الأموال. وقد أدى ذلك إلى مجموعة معايير أقوى وأوضح.

5. الإجراءات

تضع أحكام القوانين المعتمدة من قبل الشركة إجراءات وعمليات تضمن الامتثال للقوانين المعمول بها المتعلقة بأنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

5.1 إجراءات تصنيف العميل وتحديد هويته:

اعتمدت الشركة جميع متطلبات القوانين المعمول بها فيما يتعلق بإجراءات تصنيف العميل وتحديد هويته والعناية الواجبة كما هو موضح أدناه:

5.1.1 تصنيف العميل: يصنف العملاء بناءً على بيان المخاطر الخاص بهم إلى ثلاث فئات رئيسية كما هو موضح أدناه:

أ. العملاء ذوي المخاطر المنخفضة

تعتبر الأنواع التالية من العملاء أقل خطورة. وتجدر الإشارة إلى التزام الشركة بجمع معلومات كافية لتحديد ما إذا كان العميل مؤهلاً لتصنيفه كعميل ذو مخاطر أقل:

أ. المؤسسات الائتمانية أو المالية الموجودة في بلد آخر والتي تفرض متطلبات أعلى أو معادلة لتلك التي تنص عليها الجهات النازمة للشركة.

ب. الشركات المدرجة التي يُسمح بتداول أوراقها المالية في سوق منظم لدول أخرى والتي تخضع لمتطلبات الإفصاح المتوافقة مع التشريعات المحلية.

ب. العملاء ذوي المخاطر العادية

سيتم اعتبار جميع العملاء الذين لا يندرجون ضمن فئة المخاطر العالية أو المنخفضة المخاطر كعملاء ذوي مخاطر عادية.

ج. العملاء ذوي المخاطر العالية

يتم تصنيف العملاء ذوي المعايير التالية على أنهم ذوو مخاطر عالية بسبب الحالات التالية:

أ. العملاء غير المباشرين.

ب. حسابات العملاء باسم شخص ثالث.

ج. حسابات الأشخاص البارزين سياسياً ("PEP")

د. المقامرة الإلكترونية / الألعاب عبر الإنترنت.

- .V. العملاء من البلدان التي لا تطبق توصيات مجموعة العمل المالي بشكل غير كاف.
.VI. العملاء الذين تنطوي طبيعتهم على مخاطر أعلى لغسل الأموال وتمويل الإرهاب.
.VII. أي عميل آخر تقرر الشركة نفسها بأن يتم تصنيفه على هذا النحو.
- 5.1.2 تحديد هوية العميل (العناية الواجبة)**

أ. شروط العناية الواجبة

تطبق إجراءات تحديد هوية العميل والعناية الواجبة في الحالات التالية:

- I. إقامة علاقة عمل.
- II. وجود اشتباه بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، بغض النظر عن مبلغ الصفقة.
- III. وجود شكوك حول مدى كفاية بيانات تحديد هوية العميل التي تم الحصول عليها مسبقاً.
- IV. عدم تقديم العميل أو رفضه تقديم البيانات والمعلومات المطلوبة للتحقق من هويته وإنشاء ملفه الاقتصادي، دون مبرر كافٍ.

ب. توقيت العناية الواجبة

- I. يجب أن يتم تحديد هوية العميل والعناية الواجبة قبل إنشاء علاقة العمل أو تنفيذ معاملة.
- II. قد يتم استكمال التحقق من هوية العميل أثناء إقامة علاقة العمل إذا كان ذلك ضرورياً من أجل عدم مقاطعة سير العمل العادي وعندما يكون هناك خطر محدود لحدوث غسيل الأموال أو تمويل الإرهاب. وفي مثل هذه الحالة، يجب استكمال هذه الإجراءات في أقرب وقت ممكن.
- III. يجب إجراء عمليات المراجعة للسجلات الحالية على أساس منتظم، وبالتالي ضمان تحديث المستندات أو البيانات أو المعلومات الموجودة.
- IV. يتعين تطبيق إجراءات العناية الواجبة للعملاء ليس فقط على جميع العملاء الجدد ولكن أيضاً في الأوقات المناسبة للعملاء الحاليين على أساس المخاطر الحساسة.
- V. عندما يتم فتح حساب العميل، يجب مراقبته عن كثب.
- VI. يجب إجراء مراجعة، على الأقل مرتين في السنة، وإعداد مذكرة تلخص نتائج المراجعة، والتي يجب حفظها في ملف العميل.
- VII. يجب على الشركة، وعلى فترات متكررة، مقارنة المبلغ المقدر مقابل حجم العائدات الفعلي للحساب.
- VIII. يجب التحقيق في أي انحراف خطير، ليس فقط من أجل اتخاذ إجراء محتمل من قبل الشركة فيما يتعلق بالحساب الخاص المعني، ولكن أيضاً لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي أحال العميل.

ت. إجراءات العناية الواجبة

يتم تحقيق الممارسة التي تلتزم بها الشركة من أجل الامتثال لمتطلبات القانون بشأن موضوع تحديد هوية العميل على أساس نهج قائم على المخاطر وهي مبينة أدناه:

أ. إجراءات العناية الواجبة للعميل العادي

تنطبق إجراءات العناية الواجبة العادية على العملاء الذين يواجهون مخاطر عادية وتشمل ما يلي:

- تحديد هوية العميل والتحقق من هوية العميل على أساس المعلومات التي تم الحصول عليها من مصدر موثوق ومستقل.
- بالنسبة للأشخاص الاعتباريين، اتخاذ تدابير مناسبة وقائمة على المخاطر لفهم هيكل الملكية والرقابة للعميل.
- الحصول على معلومات عن الغرض والطبيعة المقصودة من علاقة العمل.
- إجراء مراقبة مستمرة لعلاقة العمل بما في ذلك التدقيق في المعاملات التي تتم خلال مسار العلاقة للتأكد من أن المعاملات التي يتم إجراؤها متوافقة مع البيانات والمعلومات التي تحتفظ بها الشركة فيما يتعلق بالعميل.

II. إجراءات مبسطة للعناية الواجبة تجاه العميل

تطبق إجراءات مبسطة للعملاء منخفضي المخاطر. ويجب تطبيق هذه الإجراءات عندما لا يكون هناك اشتباه في غسل الأموال، بغض النظر عن أي تقييد أو استثناء أو عتبة، وليس عند إنشاء علاقة عمل.

III. إجراءات محسنة للعناية الواجبة تجاه العميل

يجب على الشركة تطبيق تدابير العناية الواجبة المعززة للعملاء في المواقف التي يمكن أن تشكل بطبيعتها مخاطر عالية لغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب. وتتخذ الشركة إجراءات محددة وكافية للتعويض عن المخاطر العالية، من خلال تطبيق واحد أو أكثر من الإجراءات التالية:

- التأكد من تحديد هوية العميل من خلال مستندات أو بيانات أو معلومات إضافية.

- تطبيق تدابير تكاملية للتحقق أو التصديق على الوثائق المقدمة.
- التأكد من أن الدفعة الأولى للعمليات تتم من خلال حساب تم فتحه باسم العميل لدى مؤسسة انتمانية تعمل في بلد تفرض فيه متطلبات أعلى أو معادلة لتلك التي تنص عليها الجهات النازمة للشركة.

ث. إجراءات التحقق

- ستتبع الشركة إجراءات التحقق التالية من أجل التحقق من هوية العميل أثناء إقامة علاقة العمل:
- أ. ستضمن الشركة أن بناء الملف الاقتصادي وتقييم الجدارة وتقييم الملاءمة يجب أن يتم في جميع الأوقات قبل إنشاء علاقة العمل.
 - ب. يُمنح العملاء فترة سماح مدتها خمسة عشر (15) يوماً لتزويد الشركة بوثائق التعريف الشخصي الخاصة بهم؛ وخلال فترة الخمسة عشرة (15) يوماً، يتعين على الشركة ضمان ما يلي:
 - لن يتجاوز المبلغ التراكمي للأموال المراد إيداعها مبلغ 2000 دولار أمريكي.
 - أن تأتي الأموال فقط من حساب مصرفي أو من خلال وسائل أخرى مرتبطة بحساب مصرفي باسم العميل.
 - إرسال رسائل البريد الإلكتروني تحتوي على إشعار/تذكير إلى العملاء لطلب تزويدها بوثائق التعريف الشخصي للعملاء.
 - إغلاق الحساب في الحالات التي لا تنتهي فيها إجراءات التحقق بعد انتهاء المدة.
 - لا يجوز للشركة حجز أموال أي عملاء ولن يتم تجميد أي حسابات ما لم يكن هناك اشتباه في غسل الأموال.

ج. المسائل الأخرى المتعلقة ببذل العناية الواجبة

- أ. الأشخاص البارزين سياسياً: الأشخاص البارزين سياسياً ("PEPs") هم أفراد مكلفين أو تم تكليفهم بوظائف عامة بارزة في بلد أجنبي والمعاون المقرب هو شخص له علاقة وثيقة بالأشخاص البارزين سياسياً، يجب أن تتخذ الشركة إجراءات العناية الواجبة الإضافية التالية لتحديد ما إذا كان العميل المحتمل شخصاً بارزاً سياسياً:
 - موافقة خاصة من الإدارة العليا قبل إقامة علاقة عمل مع العميل.
 - إجراء مراقبة معززة ومستمرة لعلاقة العمل.
- ب. الحسابات المرقمة أو مجهولة المصدر: يحظر على الشركة الاحتفاظ بحسابات مرقمة أو مجهولة المصدر. بالإضافة إلى ذلك، يجب على الشركة أن تولي اهتماماً خاصاً لأي تهديد لغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب قد ينشأ عن المنتجات أو الصفقات التي قد تفضل إخفاء الهوية واتخاذ تدابير لمنع استخدامها في أغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
- ج. ممارسة العناية الواجبة من قبل أطراف ثالثة: يمكن للشركة وقد تعتمد على أطراف ثالثة للوفاء بمتطلبات العناية الواجبة حيال العميل. ومع ذلك، وفي مثل هذه الحالات، تظل المسؤولية النهائية عن استيفاء هذه المتطلبات على عاتق الشركة التي تعتمد على الطرف الثالث.

5.2 فتح حساب العميل وإجراءات توثيق اعرف عميلك (KYC)

قبل الموافقة على العملاء الجدد، تطلب الشركة من هؤلاء العملاء تقديم معلومات ووثائق معينة لغرض تحديد هوية العميل والتحقق من إثبات الشخصية للعميل

5.2.1 فتح الحساب

أ. المعلومات المطلوبة لفتح الحساب

- يطلب من جميع العملاء المهتمين بفتح حساب لدى الشركة تقديم معلومات معينة بما في ذلك:
- أ. بيانات العميل الشخصية.
 - ب. إنشاء ملف اقتصادي للعميل.
 - ج. تقييم جدارة / ملاءمة العميل.
- من الواضح أن تحديد هوية العميل بما في ذلك إنشاء الملف الاقتصادي وتقييم الجدارة/الملاءمة يجب أن يتم قبل إنشاء علاقة العمل مع العميل.

ب. إجراءات فتح الحساب

- أ. استكمال العميل لاستمارات فتح الحساب موضحاً بها جميع المعلومات المطلوبة.
- ب. يقوم المسؤول المختص بجمع جميع المعلومات الأولية للعميل وإرسالها مباشرة إلى الإدارة العليا وإلى مسؤول الامتثال لمكافحة غسل الأموال للتحقق منها ومراجعتها والموافقة عليها.
- ج. بعد الموافقة، يسجل المسؤول جميع المعلومات اللازمة في أنظمة برمجيات الشركة ويبلغها إلى الإدارات ذات الصلة.

5.2.2 مستندات اعرف عميلك (KYC)

قبل قبول عملاء جدد والسماح لهم بالتداول لدى الشركة، يجب الحصول على المستندات التالية للتحقق من هوية العملاء:

أ. الأشخاص الطبيعيين

المستندات التعريفية المطلوبة من الأشخاص الطبيعيين (العملاء الأفراد) من أجل تنفيذ إجراءات اعرف عميلك (KYC) الخاصة بالشركة بكفاءة هي كما يلي:

أ. إثبات هوية

إثبات هوية ساري المفعول صادر عن الحكومة (جواز السفر، بطاقة الهوية الوطنية، رخصة القيادة، ...) والذي يجب أن يتضمن الاسم الكامل للعميل وتاريخ ميلاد العميل وصورة العميل الشخصية، وحالة الصلاحية (تاريخ انتهاء الصلاحية و / أو تاريخ الإصدار + فترة الصلاحية).

ب. إثبات إقامة

إثبات حديث لعنوان المنزل باسم الشخص (كشف حساب مصرفي، فواتير خدمات، فواتير هاتف، ...) والذي يجب أن يتضمن الاسم الكامل للعميل وعنوان سكن العميل وتاريخ الإصدار (يجب ألا يكون قد مضى عليه أكثر من 6 أشهر).

ب. الأشخاص الاعتباريين

يتم اتباع إجراءات تحديد هوية مختلفة للأشخاص الاعتباريين (العملاء من الشركات) المهمين بفتح حساب لدى الشركة. ويتعين تقديم الوثائق المطلوبة التالية:

أ. وثائق التأسيس

قد يختلف شكل واسم مستندات الشركة اعتماداً على بلد التأسيس و/أو الشكل القانوني للشركة. ومع ذلك، يجب أن تكون وثائق الشركة المطلوبة الصادرة عن الحكومة متضمنة اسم الشركة وتاريخ ومكان التأسيس وعنوان المكتب المسجل وأعضاء مجلس الإدارة والمفوضين بالتوقيع وهيكل الملكية/المساهمة (أسماء المساهمين ونسبة المساهمة)، وأنشطة الشركة المسجلة. وقد تشمل هذه الوثائق على سبيل المثال لا الحصر، شهادة التأسيس أو شهادة التسجيل وشهادة المكتب المسجل وشهادة أعضاء مجلس الإدارة وأمين السر وشهادة المساهمين المسجلين وعقد التأسيس والنظام الأساسي.

ب. وثائق أعضاء مجلس الإدارة والمالكين المستفيدين

تكون وثائق اعرف عميلك (KYC) الشخصية ووثائق التعريف المطلوبة من:

- أعضاء مجلس إدارة الشخص الاعتباري.
- المالكون المستفيدون النهائيون للشخص الاعتباري الذين يملكون 10% أو أكثر. حيث تتضمن وثائق التعريف هذه إثبات الهوية وإثبات الإقامة.

ج. قرار مجلس الإدارة

قرار من مجلس إدارة الشخص الاعتباري بفتح الحساب ومنح الصلاحية لمن سيقوم بتشغيله وإدارته.

5.3 إجراءات الاحتفاظ بالسجلات

يجب أن تحتفظ الشركة بالوثائق والمعلومات المدرجة أدناه لاستخدامها في أي عملية تحقيق أو تحليل لغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب من قبل السلطات المحلية.

الاحتفاظ بالمستندات/البيانات، بخلاف المستندات الأصلية أو النسخ طبق الأصل عنها والتي يتم الاحتفاظ بها على شكل نسخ ورقية، قد يكون بوسائل أخرى، مثل الوسائل الإلكترونية، شريطة أن تكون الشركة قادرة على استرداد المستندات/البيانات ذات الصلة دون تأخير لا مبرر له وتقديمها في أي وقت، إلى الجهات المختصة، بعد طلبها. وترفق ترجمة معتمدة في حال كانت المستندات/البيانات بلغة غير اللغة الإنجليزية.

- ✓ أسماء وعناوين العملاء ونسخ أو سجلات عن وثائق التعريف الرسمية (مثل جوازات السفر أو بطاقات الهوية أو رخص القيادة).
- ✓ أسماء وعناوين (أو رمز تعريف) الأطراف المقابلة.
- ✓ نموذج التعليمات والصلاحيات.
- ✓ تفاصيل الحساب الذي تم دفع أي أموال منه.
- ✓ وسيلة ووجهة الدفع الذي تقوم به الشركة للعميل.
- ✓ المراسلات التجارية.
- ✓ من أجل القيام بالعناية الواجبة للعميل، يتعين تقديم نسخة من مراجع الأدلة، لمدة لا تقل عن 5 سنوات بعد انتهاء علاقة العمل مع العميل.
- ✓ بالنسبة لعلاقة العمل والمعاملات، فإن الأدلة والسجلات الداعمة لمدة خمس سنوات على الأقل بعد تنفيذ المعاملات أو نهاية علاقة العمل.

5.4 الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة

المعاملة المشبوهة هي معاملة لا تتفق مع الأنشطة التجارية أو الشخصية المعروفة والمشروعة للعميل أو مع الأعمال العادية للحساب المحدد، أو بشكل عام مع الملف الاقتصادي الذي أنشأته الشركة للعميل. تضمن الشركة الاحتفاظ بمعلومات كافية في جميع الأوقات وعلى علم بما يكفي عن أنشطة عملائها من أجل التعرف في الوقت المناسب على أن معاملة أو سلسلة من المعاملات غير عادية أو مشبوهة.

5.4.1 أمثلة على المعاملات المشبوهة

الأمثلة على ما قد يشكل معاملات/أنشطة مشبوهة تتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب تتضمن على سبيل المثال لا الحصر:

- أ. المعاملات التي ليس لها غرض واضح أو معقدة أكثر من اللازم.
- ب. استخدام الحسابات الأجنبية لشركات أو مجموعة شركات ذات هيكل ملكية معقد والتي لا يتم تبريرها على أساس الاحتياجات والملف الاقتصادي للعميل.
- ت. عدم توافق المعاملات أو حجم المعاملات التي يطلبها العميل مع ممارسته المعتادة ونشاطه التجاري.
- ث. كبر حجم المعاملات و/أو الأموال المودعة أو المقيدة في حساب عندما لا يبدو أن طبيعة الأنشطة التجارية للعميل تبرر هذا النشاط.
- ج. علاقة العمل تنطوي على معاملة واحدة فقط أو أنها ذات مدة قصيرة.
- ح. لا يوجد أي تبرير واضح للعميل باستخدام خدمات مؤسسة مالية معينة.
- خ. هناك معاملات متكررة في نفس الأداة المالية دون سبب واضح وفي ظروف تبدو غير مألوفة (عادية).
- د. وجود عمليات شراء صغيرة متكررة لأداة مالية معينة من قبل العميل الذي يقوم بتسويتها نقداً، ثم يتم بيع العدد الإجمالي للأداة المالية في صفقة واحدة مع تسويتها نقداً أو بتحويل العائدات، بموجب تعليمات العميل، إلى حساب غير حسابه المعتاد.
- ذ. أي معاملة تبدو طبيعتها أو حجمها أو تكرارها غير عادية، على سبيل المثال إلغاء أمر، خاصة بعد إيداع المقابل.
- ر. المعاملات التي لا تتماشى مع الظروف السائدة في السوق، وخاصة فيما يتعلق بحجم الأمر ووتيرته.
- ز. تسوية أي معاملة ولكن بشكل رئيسي المعاملات الكبيرة نقداً و/أو تسوية المعاملة من قبل شخص ثالث يختلف عن العميل الذي أعطى الأمر.
- س. تعليمات الدفع إلى شخص ثالث لا يبدو أن له علاقة بالمرشد.
- ش. تحويل الأموال من وإلى البلدان أو المناطق الجغرافية التي لا تطبق أو تطبق بشكل غير كاف توصيات مجموعة العمل المالي بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ص. تردد العميل في تقديم معلومات كاملة عند إقامة علاقة عمل حول طبيعة والغرض من أنشطته التجارية أو نشاط الحساب المتوقع أو العلاقات السابقة مع المؤسسات المالية أو أسماء مسؤوليه ومديره أو معلومات عن موقع عمله.
- ض. عادةً ما يقدم العميل الحد الأدنى من المعلومات أو معلومات مضللة يصعب على الشركة التحقق منها أو تكون مكلفة لها.
- ط. تقديم العميل وثائق تعريف غير عادية أو مشبوهة لا يمكن التحقق منها بسهولة.
- ظ. قيام العميل بتنفيذ معاملات متكررة أو كبيرة وليس لديه سجل من الخبرة في العمل سابقة أو حالية.
- ع. عميل تم إحالته من قبل مؤسسة مالية أجنبية أو من قبل شخص ثالث لا تطبق دوله أو مناطقه الجغرافية الأصلية أو يطبقون بشكل غير كاف توصيات مجموعة العمل المالي بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- غ. العنوان المشترك للأفراد المنخرطين في المعاملات النقدية، لا سيما عندما يكون العنوان أيضاً موقعاً تجارياً و/أو لا يبدو أنه يتوافق مع المهنة المصرح عنها (مثل الطلاب والعاطلين عن العمل والعاملين لحسابهم الخاص، وما إلى ذلك).
- ف. المهنة المصرح عنها للعميل لا تتناسب مع مستوى أو حجم المعاملات المنفذة.
- ق. استخدام وثائق الترشيح العامة بطريقة تقيد الرقابة التي يمارسها مجلس إدارة الشركة.

5.4.2 إجراء الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة

يكون الإجراء في الإبلاغ عن معاملة مشبوهة للعميل على النحو التالي:

- أ. يتم تقييم تقارير موظفي الشركة من الإدارات المختلفة من قبل مسؤول الامتثال لمكافحة غسل الأموال.
- ب. وفي حال اعتبر ذلك ضرورياً، يتعين على مسؤول الامتثال إخطار الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال.
- ج. بعد تقديم التقرير حول المعاملات المشبوهة، يتم وضع حسابات العملاء المعنية وكذلك أي حسابات أخرى مرتبطة تحت المراقبة الدقيقة من قبل مسؤول الامتثال.
- د. بعد تقديم التقرير حول المعاملات المشبوهة، تلتزم الشركة بأي تعليمات صادرة عن الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال، وعلى وجه الخصوص، فيما يتعلق بمواصلته أو تعليق معاملة معينة أو الإبقاء على الحساب المعين نشطاً.
- هـ. يتم مقارنة المعاملات المنفذة للعميل وتقييمها مقابل معدل عوائد الحساب المتوقع، ومعدل العوائد المعتاد لأنشطة/عمليات العميل والبيانات والمعلومات المحفوظة في الملف الاقتصادي للعميل.

- .VI يتم التحقق من الانحرافات الكبيرة ويتم تسجيل النتائج في ملف العميل المعني.
- .VII المعاملات التي لا تبررها المعلومات المتاحة عن العميل، يتم فحصها بدقة لتحديد ما إذا كانت هناك شكوك حول غسل الأموال أو تمويل الإرهاب لأغراض تقديم تقرير داخلي إلى مسؤول الامتثال ثم تقديمه من مسؤول الامتثال إلى الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال.
- .VIII يجب اتخاذ جميع التدابير والإجراءات اللازمة بناءً على نتائج التحقيق، بما في ذلك أي إبلاغ داخلي عن المعاملات / الأنشطة المشبوهة إلى مسؤول الامتثال.

5.5 الإجراءات اليومية/الشهرية لمسؤول الامتثال المسؤول عن مكافحة غسل الأموال

- الإجراء الذي يجب أن يتبعه مسؤول الامتثال المسؤول عن مكافحة غسل الأموال على أساس يومي / شهري هو كما يلي:
- استلام تقرير يومي من الموظفين بخصوص أي معاملات مشبوهة.
 - النظر في التقارير المقدمة (إن وجدت).
 - المتابعة وإبلاغ الإدارة العليا وتقديم المشورة في حال توجب اتخاذ أي من الإجراءات التالية:
 - ✓ إيقاف المعاملة، وذلك في حال كانت قيد التنفيذ.
 - ✓ إبلاغ العميل عن سبب إلغاء المعاملة.
 - ✓ جمع معلومات المعاملة إذا تم تنفيذها بالفعل.
 - ✓ إبلاغ السلطات المختصة بخصوص المعاملة وفق ما يقتضيه القانون.

6. تعليم وتدريب الموظفين

تضمن الشركة أن موظفيها على دراية كاملة بالتزاماتهم القانونية وفقاً لما يقتضيه القانون، فيما يتعلق بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تقديم برنامج تعليمي وتدريب كامل للموظفين.

يهدف البرنامج التدريبي إلى توعية الموظفين بأخر المستجدات في مجال منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك الأساليب والاتجاهات العملية المستخدمة لهذا الغرض، يضمن البرنامج التدريبي أن يكون موظف الشركة على دراية تامة بأنه يمكن أن يكونوا مسؤولين شخصياً عن عدم الإبلاغ عن المعلومات أو الاشتباه فيما يتعلق بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ويتم تعديل توقيت ومحتوى التدريب المقدم لموظفي الأقسام المختلفة وفقاً لاحتياجات كل قسم، ويمكن أن يختلف تواتر التدريب تبعاً لتعديلات المتطلبات القانونية و/أو التنظيمية وواجبات الموظفين وكذلك أي تغييرات أخرى في النظام المالي.

كما يحتوي البرنامج التدريبي على هيكل مختلف للموظفين الجدد والموظفين الحاليين ولأقسام الشركة المختلفة وفقاً للخدمات التي يقدمونها.

ويتم تقديم التدريب المستمر على فترات منتظمة لضمان تذكير الموظفين بواجباتهم ومسؤولياتهم وإطلاعهم على أي مستجدات جديدة.

وسيتم الاحتفاظ بأي معلومات شخصية يتم جمعها عن العميل مثل الاسم والعنوان وتاريخ الميلاد وتفاصيل الاتصال لدى شركة ريفر برايم المحدودة ("RIVER PRIME LTD") (سانت فنسنت) بشكل حصري لأغراض العمل. وستبقى المعلومات الأخرى مثل معاملات العميل ونسخ جوازات السفر وإثبات العناوين سرية ويتم مشاركتها فقط بين قسم خدمات الحساب وقسم الامتثال لدينا.

وقد تستعلم شركة ريفر برايم المحدودة ("RIVER PRIME LTD") (سانت فنسنت) أيضاً عن الجدارة الائتمانية للعميل، والتي ستظل سرية أيضاً في ملفات عملائنا. ويتم الاحتفاظ بهذه المعلومات إما مادياً أو إلكترونياً إلى جانب إجراءات الوصول الصارمة إليها.

وبجوز لشركة ريفر برايم المحدودة ("RIVER PRIME LTD") (سانت فنسنت) مشاركة معلومات العميل مع الأقسام الداخلية أو المكاتب التابعة التي تجري مهام التسويق والمكاتب الخلفية وخدمة العملاء لإنجاز العمليات التجارية العادية. ومع ذلك، يجب الحفاظ على سرية معلومات العميل حيث وقع كل موظف في شركة ريفر برايم المحدودة ("RIVER PRIME LTD") (سانت فنسنت) اتفاقية سرية في هذا الصدد.

يرجى إرسال أي أسئلة أو معلومات إضافية تتعلق بسياسة الخصوصية الخاصة بنا إلى قسم خدمة العملاء لدينا على support@riverprime.com